

٢٤ MAY 1948

أمرنا بما هو آت :

فَهَادَةٌ ١ - لَهُنَّ مَهْدُ عَبْدُ الْخَالِقِ حُسْنَةُ بَاشَا ، عَنْفَظُ الْأَسْكَنْدَرِيَّةِ ، سَفِيرًا بِوزَارَةِ الْخَارِجَةِ .

فَهَادَةٌ ٢ - لَهُلُّ وَزِيرُ الْخَارِجَةِ تَنْفِيذُ أَمْرِنَا هَذَا مَا صُدرَ بِقُصْرِ الْقَبَةِ فِي ٦ رَجَبِ سَنَةِ ١٣٦٧ (١٥ مَايُو سَنَةِ ١٩٤٨) .

فَهَارُوقُ

فَأَمْرُ صَاحِبِ الْبَلَاغِ
لِوَزِيرِ الْخَارِجَةِ
أَمْمَادُ حَمْدُ شَهْنَةِ

فَوْلَانِيْج

فَهَانُونُ رقم ٧٧ لِسَنَةِ ١٩٤٨

بِتَعْدِيلِ المَادَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْفَاهُونِ رقم ٦١ لِسَنَةِ ١٩٤٦
الْأَنَاصِ بِوَقَايَةِ الْمَزْرُوعَاتِ مِنَ الْآفَاتِ الْوَارِدَةِ مِنَ الْخَارِجِ

فَحْنُ فَهَارُوقُ الْأَوْلَى مَلَكُ الْهُصُورُ

فِيْرِ جَلَسِ الشَّيْوخِ وَجَلَسِ النَّوَابِ الْفَاهُونِ الْأَنَّى نَصَهُ ، وَقَدْ صَدَفَنَا عَلَيْهِ وَأَصْدَرَنَا :

فَهَادَةٌ ١ - بِتَعْدِيلِ المَادَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْفَاهُونِ رقم ٦١ لِسَنَةِ ١٩٤٦
الْأَنَاصِ بِوَقَايَةِ الْمَزْرُوعَاتِ مِنَ الْآفَاتِ الْوَارِدَةِ مِنَ الْخَارِجِ النَّصُ الْأَنَى :

"(مَادَةٌ ٦) جَمِيعُ الرِّسَالَاتِ الزَّرَاعِيَّةِ الْمَصَابَةِ بِأَفْفَةِ تَرَى وَزَارَةِ الزَّرَاعَةِ أَنَّهُ يَمْكُنُ مَلَاجِهَا تَطْهِيرُ بِالْطَّرْقِ الَّتِي تَقْرَأُهَا الْوِزَارَةُ عَلَى نَفْقَةِ مَسْتُورِدِهَا هَذَا الرِّسَالَاتِ الْوَارِدَةِ مِنَ السُّودَانِ وَطَرَوِيدُ الْبَرِيدِ لِتَطْهِيرِهِ مَنْ نَفْقَةُ الْوِزَارَةِ أَمَّا الرِّسَالَاتِ الَّتِي تَرَى الْوِزَارَةُ أَنَّهُ لَا يَمْكُنُ عَلاجُهَا ، وَكُلُّ الرِّسَالَاتِ الْمَصَابَةِ بِأَفْفَةِ ضَارَّةِ بِالْبَنَائِاتِ وَغَيْرِ مُوجَودَةِ بِالْمُلْكَةِ الْمُعْرِيَّةِ فَيُمْنَعُ دُخُولُهَا وَيُبَرِّىءُ فِي شَانِهِ الْأَحْكَامُ الْمُنْصَوصُ عَلَيْهَا فِي المَادَةِ الثَّالِثَةِ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمِيَادِيُّونَ فِي الْفَقْرَةِ الْأُولَى مِنَ الْمَادَةِ الْمُذَكُورَةِ أَمْبُوْهُمَا وَاحِدًا يَبْدُأُ مِنْ تَارِيخِ إِبْلَاغِهِ الْمَسْتُورِدِ قَرَارُ الْوِزَارَةِ . وَيَكُونُ قَرَارُ وَزَارَةِ الزَّرَاعَةِ فِي الْمَالَتَيْنِ نَهْيَاهَا ."

دِيوَانُ جَلَالَةِ الْمَلَكِ

فَعَطَفَ حَضُورُ صَاحِبِ الْبَلَاغِ فَوْلَانُ الْمَلَكُ الْمُعْظَمُ هَانِمَ
فِي ٢٧ جَادِيَ الْأَنَّرَةِ سَنَةِ ١٣٦٧ (٦ مَايُو سَنَةِ ١٩٤٨)

فِيْنَشَانِ التَّبِيلِ مِنَ الْعَبْقَةِ الثَّانِيَةِ
عَلَى :

فَهَنَابُ مَسِيُّو هُوْجُو وِيَكْتُرُومُ ، رَئِيسُ مَحْكَمَةِ الْأَسْكَنْدَرِيَّةِ الْإِبْدَانِيَّةِ
الْمُنْتَاطَةِ سَابِقًا ؛

فِي ٢٣ جَادِيَ الْأَنَّرَةِ سَنَةِ ١٣٦٧ (٢ مَايُو سَنَةِ ١٩٤٨)
لِفَرْتَبَةِ الْبِيْكُورِيَّةِ مِنَ الدَّرْجَةِ الْأُولَى

عَلَى :

فَحَضُورُ صَاحِبِ الْمَزَرَةِ الْدَّكْتُورُ السَّيِّدُ عَارِفُ بَكُ ، الْمَدِيرُ الْعَامُ لِلْمَصَلَّةِ
الْعَلَاجِيِّ بِوزَارَةِ الصَّحَّةِ الْعُوْمَوْيَةِ سَابِقًا ؛
لِفَرْتَبَةِ الْبِيْكُورِيَّةِ مِنَ الدَّرْجَةِ الثَّانِيَةِ

عَلَى :

فَصَاحِبُ الْمَزَرَةِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْوَهَابِ خَلَافُ بَكُ ، اسْنَادُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
بِكُلِّ الْحَقْرِ بِجَامِعَةِ فَوَادِ الْأَوْلَى سَابِقًا ؛

فِيْنَشَانِ التَّبِيلِ مِنَ الْعَبْقَةِ الْخَامِسَةِ

عَلَى :

فَحَضُورُ مَهْدُ عَمْرَانِدِيِّ ، مَرَاقِبُ الْإِسْتِلَاءِ وَالْتَّوزِيعِ بِوزَارَةِ الْتَّجَارَةِ
وَالصَّنَاعَةِ سَابِقًا .

الْوَلَادُ الْمُلِكِيُّ

فَأَمْرُ هَلْكَى رقم ١٣ لِسَنَةِ ١٩٤٨

بِتَعْيِينِ حَضُورِ صَاحِبِ السَّعَادَةِ مَهْدُ عَبْدُ الْخَالِقِ حُسْنَةُ بَاشَا
سَفِيرًا بِوزَارَةِ الْخَارِجَةِ

فَحْنُ فَهَارُوقُ الْأَوْلَى مَلَكُ الْهُصُورُ

لِهَمْدِ الْإِطْلَاعِ عَلَى المَادَةِ ٤٩ مِنَ الدُّسْتُورِ ؛

لِأَعْلَى الْمَادَتَيْنِ الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ مِنَ الْمَرْسُومِ بِقَانُونِ الصَّادِرِ فِي ٢٠ أَكْتُوبَرِ
سَنَةِ ١٩٢٥ بِوَضْعِ نَظَامِ الْوَظَافِفِ الْبِيَاسِيَّةِ ، الْمَعْدُلِ بِالْفَاهُونِ رقم ٣١
سَنَةِ ١٩٤٨ ؛

لِبَنَاءً عَلَى مَا عَرَضَهُ عَلَيْنَا وَزَيرُ الْخَارِجَةِ ؛

(٤) العناية بنواحي النشاط الاجتماعي والرياضي للطلاب المنتسبين
إليها

هادة ٣ – فتكون المؤسسة من الشعب الآتية :

- (١) شعبة الدراسات السياسية
 - (٢) شعبة الدراسات التاريخية
 - (٣) شعبة الدراسات الأدبية
 - (٤) شعبة الثقافة العلمية .
 - (٥) شعبة الدراسات المهنية .
 - (٦) شعبة الدراسات الاجتماعية
 - (٧) شعبة الثقافة الصحية .
 - (٨) شعبة الثقافة النسوية .
 - (٩) شعبة الفنون الجميلة .
 - (١٠) شعبة اللغات الحية

لويجوز إنشاء شعب آخر بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على اقتراح مجلس مؤسسة الثقافة الشعبية .

نـاـدة ٤ - فـضـع المؤـسـة لـكـل شـبـه المـناـجـه الـتـي تـنـفـق مـع أغـراـض الـدـوـاسـة فـيـها مـع مرـاعـاه الـمـسـطـوـى التـقـاـفي لـالـطـلـاب الـمـنـسـبـين إـلـيـها .

نـادـة ٥ - ثـقـظـم الـدـرـاسـة فـي مـقـرـر الـمـؤـسـسـة وـفـي الـمـراـكـز وـالـمـؤـسـسـاتـ
الـتـي تـخـتـارـهـا فـي الـقـاهـرة وـغـيرـهـا مـنـ الـمـدن أوـ الـقـرـوـ.

فادة ٦ – تُنضم المؤسسة إلى جانب الدراسة في الشعب محاضرات عامة يلقىها المتأذون في فروع الثقافات المختلفة .

فادة ٧ – يكون حق الانساب إلى المؤسسة والاستعمال يؤدى فيها من دراسات أو يلق فيها من محاضرات مباحا للجنسين على السواء دون التقيد بمؤهلات دراسية خاصة .

فادة ٨ – تكون اللغة العربية لغة التعليم في المؤسسة . ويجوز لمجلس المؤسسة أن يقرر في أحوال خاصة استعمال لغة أجنبية .

فادة ٩ – لـ تكون للؤسسة مدير عام يعين بقرار من وزير المعارف العمومية ويختص بما يأتي :

- (١) الإشراف على الإدارة العامة للؤسسة وتنفيذ قرارات مجلسها .
- (٢) تحضير ميزانية المؤسسة وعرضها على مجلسها .
- (٣) تدبير أعمال الموظفين بالمؤسسة والإشراف عليها .

مادة ٢ — يُعْلَمُ وزراء الزراعة والمالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

فأمر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .
صدر بقصر القبة في ٨ ربى سنة ١٣٦٧ (١٧ مارس ١٩٤٨)

فاروق

فيما روى حضرة شايخ بلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمد فهمي القراشي

وزير المالية وزير الزراعة وزير المواصلات

براهيم #سوق #باتنة #حمد عبد الغفار #محمد فهمي #التقراشي

11

رسوم

برائـاء مؤسـسة الثقـافة الشـعـبية

فُحْنَ فَارُوقُ الْأَقْلَمِ مَلِكُ الْفُصُورِ

رسانی ها : آت

فادة ١ — فنشاً في مدينة القاهرة مؤسسة ثقافية باسم "مؤسسة الثقافة الشعبية" تكون تابعة لوزارة المعارف العمومية .

شادة ٢ — تقوم مؤسسة الثقافة الشعبية بتحقيق الأغراض الآتية :

(١) العمل على نشر الثقافة العامة بين أفراد الشعب على أساس الرغبة والاستعداد الشخصي .

(٢) المساهمة في إيقاظ الوعي القومي عن طريق العمل على رفع المستوى العام الفكري والاجتماعي.

(٣) تنظيم دراسات علمية وعملية وفنية بقصد تكوين الشخصية وترقية الملوكات ورفع المستوى الثقافي .